

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المحرر في الحديث كتاب الطهارة

معالي الشيخ الدكتور

عبد الكريم بن عبد الله الخضير

عضو هيئة كبار العلماء

وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

	المكان:		تاريخ المحاضرة:
--	---------	--	-----------------

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

"بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين.

قال ابن عبد الهادي -يرحمه الله- في محرره:

وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يتوضأ بالمد، ويغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد، متفق عليه."

الحمد رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

يقول المؤلف -رحمه الله تعالى-:

"وعن أنس بن مالك -رضي الله تعالى عنه- قال: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يتوضأ بالمد"

تقدم أنه توضأ بثلاثي المد في هذا المبالغة في الاقتصاد بالماء، وعدم الإسراف فيه. "ويغتسل بالصاع" وهو أربعة أمداد إلى خمسة، والبخاري -رحمه الله تعالى- في صحيحه يقول: كره أهل العلم أن يتجاوز مثل هذا الحد الذي عُرف عنه -عليه الصلاة والسلام-، هذا كلام البخاري، فلا يتجاوز مثل هذا ماء الوضوء بالمد والغسل بالصاع، لكن بعض الناس قد لا يستطيع أن يتوضأ بمثل هذا، بعض الناس مثل ما يقال: مطفوق أو أرفل، ما يقدر، يعني الناس، بعض الناس عنده حسن تدبير في أموره كلها، حتى في مثل هذا، وبعض الناس ما عنده حسن تدبير، لو يسكب قليلاً ينكب الماء كله، هذا موجود، ما يوجد في بعض الناس مثل هذا؟

طالب:.....

نعم، مثل هذا عليه أن يسبغ الوضوء، وإلى الله المشتكى، هذا تركيبه يعني ما يلزم بغير هذا، لكن الذي يستطيع أن يتوضأ بالمد هو السنة، وهو فعله -عليه الصلاة والسلام-، ومجاورته إسراف، ولا يعني أن الإسراف بجميع صورته وأشكاله حكمه واحد، الإسراف يتفاوت، الإسراف يتفاوت، كما أن الظلم يتفاوت، يمكن أن تظلم بحبة، ويمكن أن تظلم بقنطار، كله ظلم؛ لأنه مجاوزة للحد، وهذا يمكن أن تسرف بزيادة يسيرة، ويمكن أن تتجاوز هذا إلى أضعاف مضاعفة، كل شيء له حكمه، فلا يأخذ حكماً واحداً، فأهل العلم كرهوا تجاوز ما ذكر الوضوء بالمد والاعتسال بالصاع.

"إلى خمسة أمداد" وقد ثبت أن النبي -عليه الصلاة والسلام- توضأ من إناء يقال له: الفَرْق يتسع لثلاثة أصع، يتسع لثلاثة أصع أو أكثر، لكن لا يلزم من هذا أن النبي -عليه الصلاة والسلام- اغتسل منه بكامله، إنما أخذ منه ما يكفي لغسله، ولا يلزم أن يكون أيضاً هذا الفَرْق مملوء بالماء.



على كل حال هذا نص مفسر يتوضأ بالمد، ويغتسل بالصاع، أما النص الآخر فيعتبره ما يعتريه من تأويل وإجابة.

وعلى كل حال المقصود بمثل هذا الحديث الحث على الاقتصاد، الحث على الاقتصاد، وقد نهى النبي -عليه الصلاة والسلام- عن إضاعة المال، والماء يتهاون به كثير من الناس، وهو من أهم الحاجات، بل من الضروريات التي لا تقوم الحياة إلا بها، ولو علم الناس تكلفة جلب المياه على بيت المال ما فعلوا ما يفعلون، فهي تكلف الأموال الطائلة إذا تصور الناس أنهم في يوم من الأيام لا يجدون الماء ما فعلوا ما فعلوا ولو عاشوا قبل نصف قرن لا، أقول: قرن يحدثون الناس أن الناس يبدؤون بحمل الماء إلى بيوتهم من قبل صلاة الفجر للاغتسال وللطبخ وللشرب، فمثل هذا يدعو إلى الاقتصاد، أما أن تفتح أحياناً، يفتح الماسورة تفتح وتترك، وأحياناً يسافر بعض الناس والماء مفتوح، فتهدر هذه الأموال، ولا شك أن هذا داخل في الإسراف، وجاء النهي عنه، وهو مال، بل من أعظم الأموال، لا يظن أنه شيء رخيص وقيمه زهيدة، فالتحري فيه لا يلزم، لا، بل يلزم، فلا بد من الاقتصاد في كل شيء، والتأكيد على الماء؛ لأن إضاعته أسهل من غيره، إضاعة الماء أسهل من غيره وإلا فالإسراف في جميع ما يمكن أن ينتفع به لا يجوز، ولو تصور الناس ما يكتب في التقارير عن نضوب المياه الجوفية بحيث يكون مصدر قلق للمسؤولين، أما عامة الناس فما يدرون عن شيء، يفتحون هذا الماء، والله المستعان، ما يدركون مثل هذه الأمور، وليس في بلادنا خاصة لكن على مستوى العالم الماء مشكلته مشكلة، فلا بد من إعادة النظر في التصرف والإسراف في المياه. فإذا كان النبي -عليه الصلاة والسلام- يتوضأ بالمد، وهو أعلم الناس وأتقى الناس وأورع الناس وأخشى الناس، فالذي لا يكفيه ما يكفي النبي -عليه الصلاة والسلام- فهذا يراجع دينه، يراجع عقله.

"قال -رحمه الله-:

وعن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ أو فيسبغ الوضوء ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية، يدخل من أيها شاء». رواه مسلم.

وزاد الترمذي فيه: «اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين»، وفي رواية لأحمد وأبي داود: «فأحسن الوضوء ثم رفع رأسه إلى السماء».

يقول المؤلف -رحمه الله تعالى-: "وعن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «ما منكم من أحد، ما منكم من أحد» نكرة في سياق النفي فتعم، وأدخلت عليها من؛ لتأكيد العموم، «ما منكم من أحد»، فيشمل الكبير والصغير والذكر والأنثى، «يتوضأ

فَيُبْلَغُ أَوْ يُسَبِّغُ الْوُضُوءَ»، يعني شك من الراوي هل قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: فليبلغ الوضوء، أو يسبغ الوضوء، والمراد بذلك إتمامه واستيعاب الأعضاء المطلوب غسلها.

"ثم يقول" بعد ذلك بعد أن يسبغ الوضوء ويتوضأ كما أمره الله، يقول بعد ذلك: «أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية»، وجاء في معناه عند البخاري في كتاب الرقاق: «إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية، ولا تغتروا»؛ لأن بعض الناس إذا سمع مثل هذا الترغيب يفعل ما ذكر، يسبغ الوضوء، يبلغ الوضوء، ويقول ما ذكر، ويظن أن هذه وثيقة، نعم هي جاءت عن لا ينطق عن الهوى، الوعد صادق لا يُخلف، لكن أيضاً هو مرتبط بأمور أخرى، ومشروط بشرائط أخرى، ولذا قال: «ولا تغتروا»، من الناس من يصنع هذا ثم يجتزئ على المحرمات، على الموبقات، ويتساهل في الواجبات ويقول: أنا توضأت وأسبغت الوضوء، وقلت ما جاء، ويجزم بأنها تفتح له..

ما يلزم، لا يلزم من هذا، لا شك أن هذا سبب، هذا سبب لدخول الجنة، لكن لا بد من توافر جميع الأسباب وانتفاء جميع الموانع، وهذا سبب من الأسباب، فإذا توافرت الأسباب الأخرى، وانتفت الموانع، الأسباب لها أثرها، لكنها لا تستقل بالتأثير، لا تستقل بالتأثير، فمثل هذا لا بد من الانتباه له، وبعض الناس يسمع أحاديث الوعد وأحاديث الترغيب، ويغفل عن الجانب الآخر، فيرتكب المحرمات، ويترك الواجبات اعتماداً على مثل هذا النص، هذا الكلام ممن لا يخلف الميعاد، لكن معه أمور أخرى، فلا بد مثل ما ذكرنا من انتفاء الموانع، ولذا قال: «ولا تغتروا».

نعم، لا يُغتر بمثل هذا النص ومثل ما ذكرنا بعض الناس يجرؤ على الفواحش وهو ملازم للصلاة ويقول: الصلوات الخمس كفارات لما بينهن، الجمعة إلى الجمعة كفارة قد لا يصلي الصلوات الخمس يكتفي بالجمعة ويقول: الجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهما وزيادة ثلاثة أيام، كما جاء في بعض الأحاديث يعني مكسب عنده زيادة رصيد، ويترك الواجبات، ويرتكب، طيب هل هذه الجمعة أُدِّيت على الوجه المطلوب؟ هل الصلوات الخمس أُدِّيت كما أمر الله؟ لو أُدِّيت لترتب عليها أثرها المذكور في قوله -جل وعلا-: {إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ} [سورة العنكبوت: ٤٥]؟

ولنعلم أن مثل هذه الأعمال التي تودى لا على الوجه الشرعي، وإن كانت مجزية ومسقطه للطلب فمن يضمن قبولها؛ لأن الله -جل وعلا- يقول: {إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ} [سورة المائدة: ٢٧] من المتقي؟

يعني أنت حينما توضأت وقلت: أشهد أن لا إله إلا الله.. إلى آخره هل أنت من المتقين ليتقبل الله -جل وعلا- عملك؟



{**إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ**} [سورة المائدة: ٢٧]، فإذا اتقيت الله - جل وعلا - بفعل الأمور وترك المحرمات فأبشر يتقبل الله منك، والقبول المذكور في الآية المراد به ترتب الثواب وترتب الآثار على العمل، أما من حيث الصحة وعدم الصحة والإجزاء وسقوط الطلب يسقط الطلب، فاسق صلى هل يؤمر بالإعادة؛ لأن الله - جل وعلا - إنما يتقبل من المتقين؟ لا يؤمر بالإعادة إجماعاً عبادات الفساق صحيحة بمعنى أنها مجزية ومسقطه للطلب لا يؤمرون بإعادتها، لكن الآثار المترتبة عليها والثواب المرتب لا يحصلون عليه؛ لأن الله - جل وعلا - إنما يتقبل من المتقين فمثل هذا يُنتبه له، ويوجد في بعض بلدان المسلمين من يتساهل في الفواحش ويقول: الصلوات الخمس إلى الصلوات..

هذا إن كان يصلي الصلوات الخمس يكتفي بالجمعة، ويقول: الجمعة إلى الجمعة، وإن كان ممن يتيسر له الحج و العمرة يقول: العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة، مكسب يعتمر ويحج وينتهي لا، ليس بصحيح؛ لأن هذه العبادات المطلوبة التي لا ينصرف صاحبها منها إلا بشيء يسير من أجزائها هذه كما يقول شيخ الإسلام إن كفرت نفسها يكفي بركة فضلاً عن أن تكفر غيرها، فلا بد من النظر إلى النصوص كلها مجتمعة من نظر إلى أحاديث الوعد فقط وقع في الإرجاء، ومن نظر إلى أحاديث الوعيد فقط وقع في رأي الخوارج، فلا بد من الجمع بين هذا وهذا، ولا بد أن يكون المسلم وهو يعمل الخير، ويفعل الخير، ويقول الخير، ويجتنب الشر، ويحذر من الشر، ويأمر بالمعروف.. يكون خائفاً وجلاً، من الذي يضمن لك أن عملك مقبول؟ كيف تأمن والله - جل وعلا - يقول: {**وَبَدَأَ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ**} [سورة الزمر: ٤٧]؟

ما الذي يؤمننا ونحن في هذا الدرس مثلاً الذي ظاهره خير، إن شاء الله أن الإنسان يُلقى به في النار؟ لماذا؟

أنت جلست على الطاولة ودرست الطلاب من أجل إيش؟

ولذا السلف حينما يقرؤون مثل هذه النصوص {**وَبَدَأَ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ**} [سورة الزمر: ٤٧] أنت تظن أنك الآن في الفردوس لأنك تعلمت وعلمت، والله أعلم بهذا العلم وهذا التعليم، وأول من تسعر بهم النار ثلاثة، منهم من تعلم وعلم وضاع عمره كله، وتعب في سبيل التحصيل والتعليم، وهو أول من تسعر به النار، نسأل الله السلامة والعافية، ليقال، وقد قيل: نسأل الله - جل وعلا - أن يتوج الأعمال بالإخلاص والقبول «**إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء**» أبواب الجنة ثمانية، وأبواب النار سبعة، يعني في آخر سورة الزمر {**وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا حَتَّىٰ إِذَا جَاؤُوهَا**} [سورة الزمر: ٧١] إيش؟ {**فُتِحَتْ**} [سورة الأنبياء: ٩٦] لكن في أصحاب الجنة قال: {**وَفُتِحَتْ**} [سورة الزمر: ٧٣] ما الفرق بين هذه الواو يسمونها إيش؟

واو الثمانية، يسمونها واو الثمانية، ولذا لما كانت أبواب النار سبعة ما جاءت بالواو، أبواب الجنة لما كانت ثمانية جاءت بالواو، ومنهم من ينكر وجود هذه الواو، لكن لها وجود حقيقة في النصوص؛ هنا **{فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا}** [سورة الزمر: ٧١]؛ لأنها سبعة **{وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا}** [سورة الزمر: ٧٣]؛ لأنها ثمانية، في آية التوبة **{التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ}** [سورة التوبة: ١١٢] .. ماذا؟
طالب: الحامدون ..

{الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ} [سورة التوبة: ١١٢].

طالب:.....

لا قبلها واحدة، المقصود أنه قال: **{وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ}** [سورة التوبة: ١١٢] أتى بالواو في الثامن، **{وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ}** [سورة التوبة: ١١٢] الثامن دخلت عليه الواو، **{ثَبَاتٍ وَأَنْكَارًا}** [سورة التحريم: ٥] أبقارًا الثامنة فدخلت عليها الواو، الذي يقول بوجود واو الثمانية عنده مثل هذه النصوص، والذي ينفياها يقول: ما في لغة العرب ما يقال له واو الثمانية، لكنها لها وجود في النصوص.

«يدخل من أيها شاء» يعني يختار من هذه الأبواب.

"رواه مسلم، وزاد الترمذي فيه: «اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين»" وهذه الزيادة مصححة، والله -جل وعلا- يحب التوابين، ويحب المتطهرين، فالإنسان يسأل ربه أن يجعله من التوابين، وأن يجعله من المتطهرين؛ ليكون محبوبًا لله -جل وعلا-؛ ليكون محبوبًا لله -جل وعلا-، ومعناها صحيح، ولها ما يشهد لها، وسندها جيد لا بأس به، لا بأس به، فمن أثبتها قال هذا الكلام، ومن نفاها بعضهم يحكم عليها بالشذوذ يقول: لو كانت ثابتة ل جاءت في الصحيح، لو كانت ثابتة لذكرها راوي الصحيح، وذكرنا في درس سبق أن مثل هذه الزيادات التي تكون معانيها صحيحة وأسانيدها لا بأس بها على طريقة المتأخرين؛ لأنها لا يوجد ما يعارضها، هذه من الزيادات، زيادات الثقات التي يحكمون بقبولها؛ لأنها غير معارضة، وغير منافية لرواية غيرها، ومنهم من يردّها، لاسيما الذين يعنون بجمع الطرق، فيعرفون ما يثبت في الباب وما لا يثبت، ويستدلون على ذلك بالقرائن، وهذا صنيع الأئمة الكبار.

وعلى كل حال هي مختلف فيها، وسبب الاختلاف يعني لو أن إنسانًا قال في أي وقت من الأوقات: اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين تذكر قوله -جل وعلا-: **{إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ}** [سورة البقرة: ٢٢٢].. قال: اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين، يلام أم ما يلام؟

دعاء مطلق، لا يلام، لكن تحديده بالوضوء، واقتترانه به هو الذي يحتاج إلى دليل، هو الذي يحتاج إلى دليل، ويحتاج في ذلك إلى ثبوت هذه الزيادة.



"وفي رواية لأحمد وأبي داود: فأحسن الوضوء، ثم رفع رأسه إلى السماء، رفع رأسه إلى السماء" ماذا قالوا عن رفع الرأس إلى السماء؟
طالب:

ماذا؟

طالب:

رفع الرأس، خَلِّ الدعاء هنا في مثل هذا الموضع، "أحسن الوضوء ثم رفع رأسه إلى السماء" وقال.

طالب:

كيف؟

طالب:

أنا أسأل عن رفع الرأس إلى السماء في هذا الموضع؛ لأن هذه زيادة عند أحمد وأبي داود ليست عند مسلم، عرفنا ما في زيادة الترمذي، وأنها محل خلاف بين أهل العلم، الزيادة رفع رأسه إلى السماء هل هي ثابتة أو غير ثابتة؟

طالب:

ماذا؟

طالب:

نعم هذه في إسناده رجل مجهول.

نعم.

"قال -يرحمه الله-:

وروى أبو محمد الدارمي عن قبيصة عن سفيان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- توضأ مرة مرة، ونضح، وهؤلاء رجال الصحيح.

ورواه عن أبي عاصم عن سفيان ولم يقل: ونضح.

وعن بريدة بن الحَصِيب -رضي الله عنه- قال:..

الحَصِيب.

"وعن بريدة بن الحَصِيب -رضي الله عنه- قال: أصبح رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فدعا بلال فقال: «يا بلال، بم سبقتني إلى الجنة، فما دخلت الجنة قط إلا وسمعت خشخشتك أمامي، دخلت البارحة فسمعت خشخشتك أمامي، فأتيت على قصر مُرَبَّعٍ مُشْرِفٍ من ذهب فقلت لمن هذا القصر؟ قالوا: لرجل من العرب، فقلت: أنا عربي، لمن هذا القصر؟ قالوا: لرجل من قريش، فقلت: أنا قرشي، لمن هذا القصر؟ قالوا: لرجل من أمة محمد، فقلت: أنا محمد،

لمن هذا القصر؟ قالوا: لعمر بن الخطاب -رضي الله عنه-. فقال بلال: يا رسول الله، ما أذنت قط إلا صليت ركعتين، وما أصابني حدث قط إلا توضأت عندها، ورأيت أن الله عليّ ركعتين، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «بهما»، رواه أحمد والترمذي، وهذا لفظه، وقال: حديث حسن صحيح غريب.

يقول المؤلف -رحمه الله تعالى-: "وروى أبو محمد الدارمي" عبد الله بن عبد الرحمن شيخ الأئمة "عن قبيصة عن سفيان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أن النبي -عليه الصلاة والسلام- توضأ مرة مرة" ثبت في الصحيحين أن النبي -عليه الصلاة والسلام- توضأ مرة، وهذا سبق، يعني غسل كل عضو مرة، واحدة.

"ونضح" فرجه، نضح فرجه، إذا توضأ الإنسان ونضح فرجه وسراويله لاسيما إن كان ممن تخطر له الخواطر والوساوس لا شك أن مثل هذا علاج لقطع الوسواس؛ ليحيل ما يحس به فيما بعد على هذا المنضوح، قد يحس بخروج شيء فيقول: من هذا الماء الذي نضحناه، وكثير من الناس مبتلى إذا توضأ وخرج إلى المسجد أحس بشيء، والشيطان لا شك أن له دورًا في مثل هذا، يريد أن يفسد على الإنسان صلاته، ويكثر عليه حياته، دعونا ممن يكون له يد في الباب من إرسال النظر، أو طول التفكير، أو ما أشبه ذلك، مثل هذا هو الذي يجني على نفسه، لكن الشخص الذي يغض بصره، أو لا يكون في طريقه ما يراه، ثم بعد ذلك إذا صف يصلي أحس بشيء، وجاء في الخبر: «إن الشيطان يلعب بمقاعد بني آدم»، وجاء النهي عن الانصراف حتى يجد ريحًا أو يسمع صوتًا، وقل مثل هذا فيما إذا أحس بشيء يخرج من قبله، لا ينصرف حتى يتأكد، حتى يتأكد، لكن إن كان ممن ابتلي بهذه الوسواس وهذه الخواطر فعلاجه في النضح، ينضح فرجه وسراويله ويغفل.

ومن أنفع ما يعالج به هذا عدم الالتفات إليه؛ لأن الالتفات إليه والاسترسال معه لا شك أنه يزيده، والمسالك المسالك لا شك أنها تستجيب للهواجس والخطرات، تستجيب بلا شك، كثير من الناس يُبتلى بمثل هذا؛ لشدة الحرص، وقل مثل هذا بالنسبة للنساء فيما يخرج منهن حتى في العادة إذا احتاطت المرأة في حج أو في عمرة، أو من أجل صيام، أو من أجل قيام، تسلط عليها، لكن لو غفلت فالأمر عندها سيان ما جاءت إلا في وقتها، وقل مثل هذا في الرجل الذي يريد المكث في المسجد، ويخشى من أن يَحْضُرَهُ بَوْلٌ أو نحوه، إذا كان على أعصابه شدّ على أعصابه؛ خشية من أن يضطر إلى الخروج من المسجد في الغالب أنه يُبتلى، لكن لو غفل، دخل المسجد على طبيعته، ولا التفات لشيء؛ لأن هذه مثل الثدي، الثدي يستجيب يدر والمسالك كذلك تستجيب، فمن غفل عنها عوفي وشفي وارتاح منها، لكن من ألقاها باله، واهتم لها، وكثير مما يحصل هي مجرد أوهام، مجرد أوهام.

قد يقول قائل: أنا إذا ذهبت إلى البيت ونظرت في السراويل أجد أثرًا نقول: هذه الأوهام ينتج عنها مثل هذه الأمور؛ لأنك تشد على الأعصاب، وهذه تحتاج إلى شيء من الارتخاء، يكون الإنسان طبيعياً يعني لا يصير لا هذا ولا هذا، وشخص يقول: إنه يخرج منه دم من مقعدته، ويرى أثره في سراويله بقعة حمراء، وذهب إلى أكبر طبيب باطني على وجه الأرض، توفي - رحمه الله -، توفي، يحدثني الشخص نفسه قال: هذا وهم قال: شف دم أحمر قال: وهم قال: كيف وهم وأنا أشوف؟ أليس هذا أحمر؟ قال: أحمر، لكن وهم يقول: لو كان دمًا حقيقياً ينقطع بسرعة أم لا؟ لماذا لا يأتي إلا إذا فكرت؟ قال: فما علاجه؟ قال: أن تغفل، غفلت عنه فانقطع. فالعلاج، وقد ابتلي الآن كثير من الناس هذي صارت الآن بالنسبة لكثير من الناس كارثة، مصيبة، يحتاج إلى وقت الصلاة كله، كل صلاة تحتاج ساعتين، ثلاثة، يتنظف ويتنقى، كلما دخل وكلما خرج، هذه بلوى، لا بد لها من علاج، وعلاجها عدم الالتفات إليها، ولو اقتضى الأمر أنه أحس بشيء يخرج ولو تأكد من ذلك؛ لأنه يكون مشقة، والمشقة تجلب التيسير، فمثل النضح علاج، فإذا نضح فرجه وسراويله ولم يلتفت إلى أثر ذلك يعافى، كم من شخص نصح بهذا، وعافاه الله.

"وهؤلاء رجال الصحيح" يعني إسناده صحيح، "ورواه" يعني الدارمي، "عن أبي عاصم عن سفیان" عن أبي عاصم من؟

طالب:.....

نعم النبيل.

طالب:.....

ماذا تقول؟ ما معنى أبو عاصم؟ أنت قلت شيئاً؟

طالب:.....

من الذي قال؟

طالب:.....

عرفت.. لكن قيل غيره، نعم هو أبو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد. "عن أبي عاصم عن سفیان، ولم يقل: ونضح"، فهذه زيادة جاءت من طريق قبيصة، وهو وثقة.

وعلى كل حال النبي -عليه الصلاة والسلام- توضحاً مرة مرة، وهذا في الصحيحين، وأما النضح فأمر به النبي -عليه الصلاة والسلام- علي بن أبي طالب؛ لأنه كان رجلاً مدأء، وهو علاج لمن ابتلي بالوساوس.

الحديث الذي يليه "وعن بريدة بن الحصيب قال: أصبح رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فدعا بلالاً" أصبح يعني دخل في الصبح، كأنجد، وأتهم، وأظلم، "فدعا بلالاً فقال: «يا بلال بم سبقتني إلى الجنة؟ ما دخلت الجنة قط إلا وسمعت خشخشتك أمامي» دخول الجنة الأصل فيه



أنه حقيقي، النبي -عليه الصلاة والسلام- دخل الجنة، وأرى النار حقيقة، ومنهم من يقول: إنه مُثِّلَتْ له الجنة تمثيلاً وليست حقيقة، لكن ما يمنع؟ لا يوجد ما يمنع من الحقيقة؟ الأصل في الدخول هو الولوج الحقيقي.

«ما دخلت الجنة قط إلا وسمعت خشخشتك» يعني صوت نعليك وأثر مشيك على الأرض، «أمامي» يتقدم النبي -عليه الصلاة والسلام-، النبي -عليه الصلاة والسلام- هو الذي يستفتح، وهو أول من يدخل الجنة -عليه الصلاة والسلام-، وهذا بعد المبعث في الآخرة لا يمنع أن يكون في هذه الدخلة أو الدخلات التي دخلها النبي -عليه الصلاة والسلام- حال حياته يكون صوت نعل بلال أمامه، «دخلت البارحة فسمعت خشخشتك أمامي»، يعني هل بلال دخل الجنة بالفعل دخولاً حقيقياً، يعني إذا قلنا: النبي -عليه الصلاة والسلام- دخل الجنة دخولاً حقيقياً فهل بلال دخل الجنة دخولاً حقيقياً؟

طالب:

لا، لا، هو ما عنده خبر حتى أخبره النبي -عليه الصلاة والسلام-، «فسمعت خشخشتك» فهذا من خصائصه -عليه الصلاة والسلام-.

«فأتيت على قصر مربع مُشْرِفٍ» يعني مُرتفع، قصر مربع يعني زواياه واحدة وأطواله من الجهات الأربع واحدة، مشرف مرتفع منيف «من ذهب، فقلت: لمن هذا القصر؟» لمن هذا القصر؟ سأل من حوله «لمن هذا القصر؟ قالوا: لرجل من العرب، لرجل من العرب، فقلت: أنا عربي، لمن هذا القصر؟» توقع النبي -عليه الصلاة والسلام- أنه له «قالوا: لرجل من قریش»، أخص، قريبه يسيراً، «فقلت: أنا قرشي، لمن هذا القصر؟ فقالوا: لرجل من أمة محمد، فقالوا: لرجل من أمة محمد»، قريبه «فقلت: أنا محمد، لمن هذا القصر»، ما بقي شيء، يعني البعيد قد تحجب عنه بعض الأمور، لكن هو قرب، قال: أنا عربي، احتمال أن يكون لمن؟ قالوا: قرشي، فقال: أنا قرشي، احتمال أن يكون لي، فقالوا: لرجل من أمة محمد -عليه الصلاة والسلام- فقال: أنا محمد، الذي من أجله حصل له هذا القصر، فهل يمكن أن يُخْفَى بعد هذا إذا كان من أجل اتباعه لمحمد -عليه الصلاة والسلام-؟ حصل له هذا القصر فلا شك أن محمداً -عليه الصلاة والسلام- أولى منه، «أنا محمد، لمن هذا القصر؟ قالوا: لعمر بن الخطاب»، الخليفة الراشد -رضي الله تعالى عنه وأرضاه- وهذا من مناقبه، ومناقبه وفضائله لا تُحصَى -رضي الله عنه وأرضاه-، لعمر بن الخطاب.

جاء في بعض الروايات أن النبي -عليه الصلاة والسلام- أراد أن يدخل هذا القصر فذكر غيره عمر، وراعى شعوره -عليه الصلاة والسلام-، فلما بلغ عمر -رضي الله تعالى عنه- أو عليك أغار يا رسول الله؟!!



الخير كله ما جاءنا إلا من قبله - عليه الصلاة والسلام -، من يزعم أنه ينال خيراً من طريق غيره فقد خاب وخسر، ولا خير إلا دل الأمة عليه، ولا شر إلا حذرهم منه، فعمر ما نال هذا القصر إلا بسبب اتباعه للنبي - عليه الصلاة والسلام -.

"فقال بلال: يا رسول الله" إجابة لسؤاله - عليه الصلاة والسلام - عن سبب تقدمه بين يديه في الجنة، قال: "يا رسول الله، ما أذنت قد إلا صليت ركعتين، ما أذنت قط إلا صليت ركعتين" اجتهداً منه أو اقتداءً وامتثالاً لحديث «بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة»، فما أذن إلا صلى ركعتين، "وما أصابني حدث قط إلا توضأت عنده، ما أصابني حدث قط إلا توضأت عنده"، يعني مباشرة؛ ليبقى على طهارة في جميع أوقاته، "ورأيت أن الله عَلَيَّ ركعتين"، وهذا اجتهد أم امتثال؟

طالب:

نعم، هذا اجتهد، هذا اجتهد، فهل للإنسان أن يجتهد بمثل هذا الاجتهاد فيصلي ركعتين يربطهما بأي أمر من أموره الخاصة؟ يعني إذا أراد أن يخرج للدوام يصلي ركعتين، إذا جاء من الدوام يصلي ركعتين، أو إذا وصل مكتبته وصلى ركعتين يربط الصلاة بأمر من الأمور من غير دليل بحيث لا يخل بذلك من غير دليل، ليس له ذلك، بلال اكتسب عمله الشرعية من إيش؟

طالب:

من الإقرار، من إقرار النبي - عليه الصلاة والسلام - وإلا فبالإمكان أن يقول قائل: هذا بلال يصلي ركعتين من غير أن يسبق له شرعية، اكتسب الشرعية من إقرار النبي - عليه الصلاة والسلام -، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «بهما، بهما»، يعني بهاتين الركعتين أو بهاتين الصلاتين؟

لأنه يصلي صلاتين، صلاة بعد الأذان، وصلاة بعد الوضوء «بهما» أي بهاتين الصلاتين، هذا احتمال، والاحتمال الثاني أنه بهاتين الركعتين اللتين هما ركعتا الوضوء، الاحتمال قائم أم غير قائم؟

طالب:

والمرجح.

طالب:

هو الذي يظهر؛ لأنها في أكثر الروايات مقتصرًا عليها ركعتي الوضوء، مقتصرًا عليها في أكثر الروايات.

"رواه أحمد والترمذي، وهذا لفظه، وقال: حديث حسن صحيح غريب" الحديث مصحح عند أهل العلم، وله طرق أخرى بألفاظ متفاوتة، لكن هذا مفادها، وهو مروى بإسناد قيل فيه: إنه أصح

الأسانيد، وذكره الحافظ العراقي في تقريب الأسانيد، الذي اشترط فيه أن يخرج أحاديثه بالأسانيد التي قال عنها أهل العلم: إنها أصح الأسانيد، يقول الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب"، وهذا الاصطلاح عنده أشكل على بعض العلماء؛ لأنه يجمع بين ألفاظ متضادة فقوله: حسن، والحسن عنده..

وقال الترمذي ما سلم	من الشذوذ مع راوٍ ما اتهم
بكذب ولم يكن فرداً ورد
وقال الترمذي ما سلم	من الشذوذ مع راوٍ ما اتهم
بكذب ولم يكن فرداً ورد

وصحيح هل يكفي أن يقال فيه: ما سلم من.. ما لم يكن فيه راوٍ متهم بالكذب، وسلم من الشذوذ، وجاء من غير وجه وصف الحسن إنزال له، وإثبات الصحة ارتفاع له عن وصف الحسن، فكيف يخفضه ثم يرفعه، ويشترط في الحسن أن يأتي من غير وجه، أن يُروى من غير وجه؟

والغريب نعم من وجه واحد.

وقال الترمذي ما سلم	من الشذوذ مع راوٍ ما اتهم
بكذب ولم يكن فرداً ورد	قلت وقد حسن بعض ما انفرد

حسن بعض ما انفرد يقول: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا عن فلان، والكلام في هذه المسألة يطول، وأجوبة أهل العلم بلغت بضعة عشر الإشكال في هذا التركيب ظاهر أم ليس بظاهر؟

يعني لو جاء ولدك معه الشهادة وتقول له: ماذا أعطوك من التقدير؟ قال: جيد جداً ممتاز يصلح أم ما يصلح؟

الحسن جيد جداً لا بأس، لكن الصحيح ممتاز، فهو جمع بين أمرين مختلفين، يعني حكم عليه بالحسن، وهو إنزال عن مرتبة الصحيح، ثم حكم له بالصحة، وهو ارتفاع له عن مرتبة الحسن، فإذا كان للحديث أكثر من طريق يحكم على بعضها بالحسن وبعضها بالصحة فلا بأس، لكن تبقى كلمة غريب، وهو التفرد، ولعله يقصد بذلك الغرابة النسبية، يعني غريب من طريق هذا الصحابي، وإن روي عن غير ذلك الصحابي، فتكون غرابة نسبية، فيرتفع هذا التضاد الذي ذكره.

ندخل المسح على الخفين أم نخليه درساً متكاملًا؟ عندكم بعض الطبقات التي يذكر الفوائد والأحكام من حديث بريدة، ماذا يقول؟

طالب:.....

أولاً.. اقرأ..

"الفوائد والأحكام أولاً: الحديث دليل على مشروعية الركعتين بعد كل أذان قبل الإقامة مطلقاً، ولا يستثنى من ذلك آية الصلاة".

آية صلاة.

آية صلاة.

دليل على مشروعية الركعتين بعد كل أذان قبل الإقامة مطلقاً، ويدل عليه حديث «بين كل أذنين صلاة»، المراد بين الأذان والإقامة، ولا يُستثنى من ذلك آية صلاة، يعني فيه وقت نهى بين الأذان والإقامة؟ فيه أم ما فيه؟

طالب:

ولا في الصبح؟

طالب:

ما فيه إلا الصبح؟ النهي يبدأ من طلوع الصبح فإذا طلع الصبح لا صلاة إلا ركعتي الفجر.

طالب:

هو المقصود الأذان والإقامة، المقصود بالأذنين الأذان والإقامة هذا السؤال نفس السؤال المقصود الأذان والإقامة ليس في ذهنه -عليه الصلاة والسلام- مثل هذا مثل أذاني الجمعة حينما حث على هاتين على هذه الصلاة فالذي يظهر أنها ما تدخل، لكن هل بين الأذان والإقامة في الجمعة بين الأذان الثاني وإقامة الصلاة هل فيه صلاة؟

طالب:

نعم هذه الصلاة معارضة وإلا فالأصل أن فيه معارضة بما هو أقوى منها، وهو استماع الخطبة، ولذا جاء «لمن شاء» يعني ليس على سبيل اللزوم، المسألة مسألة مفاضلة.

طالب:

يعني في الجمع مثلاً، قصدك في الجمع؟

طالب:

الجمع الأصل الجمع والقصر الأصل فيه أنه مبني على التسامح ودفح الحرج والمشقة، ولذا لا تشرع الرواتب التي رُتب عليها الأجر العظيم، ومادامت لا تشرع فلا يشرع النفل المطلق، لكن ما فيه فرصة باعتبار أنها مجموعتان ما فيه فرصة بينهما، فلا تصلى.

"ثانياً استحباب تحية الوضوء.."

يقال لها: تحية الوضوء؟ ركعتا الوضوء أو سنة الوضوء.

"استحباب تحية الوضوء والمواظبة عليها بعد كل حدث، وذلك شكرًا لله تعالى على إزالة الأذى وتوفيق الطهارة".

وسبب هاتين الركعتين الوضوء، فهي من ذوات الأسباب، لكنه سبب يضعف عن مقاومة أحاديث النهي، فلا تُصَلَّى في أوقات النهي على ما سيأتي.

"ثالثًا الحث على فعل الخير والمداومة عليه، وذلك بمدح فاعل الخير أمام الناس إذا أمين الفتنة".

الحث على فعل الخير والمداومة عليه، وذلك بمدح فاعل الخير أمام الناس إذا.. نعم الأصل أن الثناء في الوجه ممنوع، جاء منعه بالحديث الصحيح، وجاء الأمر بعقوبة وتعزيز من يثني قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «**قطعت عنق صاحبك**»، «**واحثوا في وجوه المداحين التراب**»، لكن هذا إذا لم تؤمن الفتنة، أما إذا ترتب على ذلك مصلحة وأُمنت الفتنة فقد جاءت الأدلة المتكاثرة على ذلك.

"رابعًا فضل الخليفة الراشد عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- ومكانته عند الله تعالى".

نعم أعد له هذا القصر، ورآه النبي -عليه الصلاة والسلام- وأعجب النبي -عليه الصلاة والسلام-، وسأل عنه من بين القصور، وأراد دخوله لا شك أن هذه منقبة لعمر -رضي الله تعالى عنه-.

"خامسًا فضل بلال -رضي الله عنه- وتعلقه بالله تعالى وكثرة اشتغاله بالعبادة".

لا شك أن هذا الفعل من بلال والاجتهاد في المداومة على الطهارة والصلاة لا شك أن هذا يدل على صلاحه عنده، وتحقيق للهدف الذي من أجله خلق، وهو العبودية فهو متعلق بالله -جل وعلا-.

والله أعلم.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.